

جدول الاعمال
الجمعية العامة الغير عادية
اي بي ام تيرمينالز البحرين ش. م. ب

يسر رئيس مجلس إدارة اي بي ام تيرمينالز البحرين ش. م. ب (رقم السجل 1-60982) دعوة المساهمين الكرام لحضور اجتماع الجمعية العامة الغير عادية للشركة و المقرر عقده بمشيئة الله تعالى في تمام الساعة 11:00 صباح يوم الاربعاء الموافق 14 أغسطس 2024 في قاعة المجلس للاجتماعات بمقر الشركة في ميناء خليفة بن سلمان ، مدينة الحد، مملكة البحرين. يرجى ملاحظة أن الاجتماع سيعقد فقط من خلال الحضور الفعلي.
في حال عدم اكتمال النصاب القانوني يوم الاربعاء الموافق 14 أغسطس 2024 الساعة 11:00 صباحا ، فسيعقد الاجتماع يوم الاربعاء الموافق 21 أغسطس 2024 ، و في حال عدم اكتمال النصاب القانوني في يوم الاربعاء الموافق 21 أغسطس 2024 ، فسيعقد الاجتماع يوم الاربعاء الموافق 28 أغسطس 2024.

جدول أعمال الجمعية العمومية غير العادية:

1. قراءة محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية السابق المنعقد بتاريخ 27 مارس 2024 والمصادقة عليه.
2. الموافقة على توصية و قرار مجلس الإدارة بإضافة " النقل البري للبضائع – النقل الدولي للبضائع " كأحد أنشطة الشركة، شريطة الحصول على جميع الموافقات من الجهات الرقابية.
3. الموافقة على تعديل الفقرة 5(2) من عقد التأسيس و النظام الأساسي، شريطة الحصول على جميع الموافقات من الجهات الرقابية، و تقرأ كالتالي :

“دون تقييد عمومية البند (1) فإن الشركة سوف:

- أ) تستفيد من تشغيل وإدارة الموانئ.
- ب) تقوم بتقديم خدمات بحرية للموانئ وخارجها ولكن ضمن المياه الإقليمية للبحرين.
- ج) تقوم بتقديم خدمات الارشاد ضمن خور القليعة ومرسى سترة وممرات العبور حسب اللازم.
- د) تقوم بتشغيل وتوفير نظام إدارة متابعة السفن لموانئ وممرات البحرين.
- هـ) تقوم بتقديم أي خدمة للعملاء ضمن الموانئ.
- و) تقوم بالتفاوض على ومنح الامتيازات الحصرية وغير الحصرية و/أو الرخص للغير الذي تختاره الشركة بواسطة العطاء أو غير ذلك لتقديم كل أو أي من التسهيلات أو الخدمات التي تقرر الشركة بأنها لازمة أو مرغوب فيها ضمن الموانئ.
- ز) تتعاقد مع الغير لمصلحة الشركة أو العملاء عموما ضمن حدود الموانئ.

ح) النقل البري للبضائع – النقل الدولي للبضائع.

ط) تقوم بجميع تلك الأشياء حسب ما تعتبره تابعا او يفرضي الى تحقيق الغايات أعلاه أو أي منها.

ويخضع ذلك لأحكام القانون والنظم والأوامر والقرارات النافذة والى الحصول على الرخص الضرورية للقيام بهذه الغايات.

على الرغم مما سبق، تلتزم الشركة، في جميع الأوقات، بقانون الشركات التجارية الصادر بالمرسوم قانون رقم 21 لسنة 2001 وتعديلاته وقانون مصرف البحرين المركزي والمؤسسات المالية رقم (64) لسنة 2006 وتعديلاته واللوائح الصادرة تنفيذاً لأحكامه، وبأي نشرات أو قواعد أو أنظمة يصدرها مصرف البحرين المركزي من وقت لآخر، وعلى وجه الخصوص تلتزم الشركة وتنفذ بالقواعد واللوائح والأنظمة والتوجيهات التي قد يصدرها مصرف البحرين المركزي من وقت إلى آخر. ("التعديل")

4. الموافقة على تفويض الرئيس التنفيذي للشركة أو من يفوضهم بذلك أو سكرتير مجلس الإدارة للقيام بالنيابة عن الشركة بإتخاذ كافة الإجراءات اللازمة وتسليم المستندات لغرض تنفيذ القرارات السابقة ، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، التوقيع أمام كاتب العدل على عقد التأسيس والنظام الأساسي المعدلين وتقديم الطلبات اللازمة للجهات التنظيمية المختصة وإستكمالها.
5. ما يستجد من أعمال طبقاً للمادة 207 من قانون الشركات التجارية.



سورين سجوسترانند جاكويسون

رئيس مجلس الإدارة

APM Terminals Bahrain B.S.C.

ملاحظة هامة للمساهمين:

- نماذج التوكيل متاحة في موقع بورصة البحرين www.bahrainbourse.com او عبر موقع الشركة <https://www.apmterminals.com/operations/africa-middle-east/bahrain>
- يجوز للمساهمين المسجلين بأسمائهم في سجل أسهم الشركة قبل 24 ساعة من الاجتماع حضور الاجتماع، أو تعيين وكيل لحضور الاجتماع والتصويت نيابة عن هذا المساهم شريطة ألا يكون هذا الوكيل مديراً أو موظفاً في الشركة (ما لم يكن الوكيل من الدرجة الأولى من أقارب ذلك المساهم) تماشياً مع المادة 203 من قانون الشركات التجارية.
- في حالة وجود مساهم في كيان اعتباري، يجب على الوكيل الذي يحضر الاجتماع تقديم خطاب تفويض من المساهم يأذن له بأن يكون ممثل المساهم، ويجب أن يكون التصريح كتابياً ومختومة من قبل الشخص المعتمد في الشركة وختمها بختم الشركة وتقديمها قبل 24 ساعة على الأقل من تاريخ الاجتماع في شركة البحرين للمقاصة ش.م.ب. (م)
- يجب إيداع التوكيل (بطاقة التوكيل) قبل 24 ساعة على الأقل من موعد الاجتماع (شركة البحرين للمقاصة ش.م.ب. (م) على عنوانه في مرفأ البحرين المالي ، الطابق الرابع. الهاتف: +973 17108833 ، البريد الإلكتروني: registry@bahrainclear.com
- تجدر الإشارة إلى التوكيل الصادر بعد الموعد النهائي غير صالح لأغراض الاجتماع.
- يجب على الوكيل أو الممثل المعين أعلاه أن يحمل بطاقة الهوية إلى الاجتماع كدليل على الهوية والتوقيع. لن يسمح للوكيل أو الممثلين الذين لا يقدمون الهوية المطلوبة بالدخول أو التصويت في اجتماع الجمعية العامة الغير عادية
- لأي استفسارات، يرجى الاتصال بقسم علاقات المستثمرين على الرقم +973 17365512.